

فلا
التنوير الإسلامي

«٦٤»



في
التحرير الإسلامي
للمرأة

تأليف
د. محمد عمار



www.nahdetmssc.com

فى
التحرير الإسلامى
لللمرأة



تأليف

د. محمد عمارة



نهضة مصر

للإحياء والنشر والتوزيع

أسسها: أحمد محمد إبراهيم سنة 1978

www.nahdetmisr.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بيانات الكتاب:

اسم الكتاب
اسم المؤلف
إشراف عام
تاريخ النشر
رقم الإيداع
التقسيم الدولي

في التحرير الإسلامي للمرأة،
د. محمد عمارة .
داليا محمد إبراهيم .
الطبعة الأولى نوفمبر 2003 م .
2003/ 18177
ISBN 977-14-2485-8

بيانات الناشر:

الإدارة العامة للنشر
البريد الإلكتروني: naah@nahdetmisr.com

بيانات المطابع:

المطابع
البريد الإلكتروني للمطابع

بيانات مراكز التوزيع:

مركز التوزيع الرئيس
مركز خدمة العملاء
البريد الإلكتروني لإدارة البيع
مركز التوزيع بالإسكندرية
مركز التوزيع بالمنصورة

موقع الشركة على الإنترنت:

كافة إدارات شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع
تجدونها على موقع الشركة بالعمارة بالعنوان التالي
www.nahdetmisr.com الرقم المجاني 07775666
جميع الحقوق محفوظة © لشركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع

تنوع التكامل بين الرجال والنساء

الإسلام دين الفطرة التي فطر الله الناس عليها ﴿ فَأَقِمَّ وَجْهَكَ
لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ
ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الروم : ٣٠) .

ولقد تبدت الفطرة الإنسانية التي فطر الله الإنسان عليها
- ضمن ما تبدت - عبر الزمان والمكان ، وفي سائر الحضارات
والديانات والفلسفات والأنساق الفكرية - فى مدينة الإنسان
واجتماعيته ، فمن المحال أن يسعد الإنسان إذا عاش فرداً وحيداً
منعزلاً ، ومن المحال أن يُحصَلْ ضرورات حياته ، فضلاً عن
حاجياته وتحسيناتها ، بعيداً عن المجتمع والاجتماع والاشترك
والارتفاق . . . ولذلك ، كانت الرهبنة - رغم أن لها مجتمعها الذى
لا يعزل الراهب عزلاً تاماً عن الأغيار - شذوذاً عن الفطرة الإلهية
فى الاجتماع الإنسانى ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا
ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ (الحديد : ٢٧) . .

وكانت رهبانية الإسلام هى الجهاد فى سبيل الله - وهى فريضة
اجتماعية ، لا تنأتى إلا فى أمة وجماعة ومجتمع واشترك . .
وكانت الشورى - التى لا تتحقق إلا بالاجتماع - صفة من صفات
المؤمنين ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ (الشورى : ٣٨) . . وكانت

العصمة - فى الرؤية الإسلامية - للأمة ، أى للجماعة
والاجتماع .. كما قال المعصوم عليه السلام ، فيما يرويه ابن ماجة : «إن
أمتى لا تجتمع على ضلالة» .

فالأمة ، أى الجماعة والاجتماع والاشترار ، هى السبيل إلى
الرشد واليقين الذى يحقق الطمأنينة والأمن والسعادة للإنسان ..
والمجتمع - أى مجتمع - إنما تتكون أمتة وجماعته من الذكور
والإناث .. وهذا التنوع ، فى الذكورة والأنوثة ، قد أخبرنا الحق ،
- سبحانه وتعالى - أنه نابع من أصل واحد ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا
رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ (النساء : ١) .. ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ
نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ
يَفْقَهُونَ ﴾ (الأنعام : ٩٨) ثم نبأنا الله - سبحانه وتعالى - أن
العلاقة بين النوعين هى المساواة فى أصل الخلق ، وفى التكريم ..
﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ
الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ (الإسراء :
٧٠) .. وفى التكليف ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا
لِيَعْبُدُونِ ﴾ (الذاريات : ٥٦) وفى المشاركة والارتفاق فى العمل
العام .. وفى الحساب .. وفى الجزاء .. ولقد تحدث الهدى القرآنى
عن دائرتين من دوائر المشاركة والاشترار والارتفاق بين الذكور
والإناث :

الأولى: هي دائرة الأسرة ، التى هى اللبنة الأولى فى بناء الأمة ، والخلية التى يبدأ بها الاجتماع الإنسانى ، وعن علاقة المشاركة والاشتراك والارتفاق فى هذه الدائرة تحدث القرآن الكريم عن الميثاق الغليظ والفطرى الذى يربط بين الزوجين ﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (النساء : ٢١) . . .

وكيف أن الزوجة هى السكن والسكينة لزوجها ، القائمة علاقتها به على المودة والرحمة ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم : ٢١) . وعن أن كل واحد منهما هو لباس للآخر ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لِهِنَّ ﴾ (البقرة : ١٨٧) . . .

قيام الأسرة على الاجتماع الشورى ، الذى يرتفق فيه أعضاؤها كل واحد على الآخر ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلُهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْمَلُوا أَنْ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ (البقرة : ٢٣٣) . . .

كما تحدث القرآن الكريم عن التماثل بين الزوج والزوجة في الحقوق والواجبات ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٢٨) ..

ويشهد على أن هذه الآية إنما تتحدث عن الاشتراك والمشاركة والارتفاق في دائرة الأسرة سياقها القرآني ، فلقد جاءت ضمن سبع عشرة آية تتحدث كلها عن شؤون الأسرة وأحكامها من الآية ٢٢١ حتى الآية ٢٣٧ - تتحدث عن الخطوبة .. والنكاح (الزواج) .. والمعاشرة والمباشرة .. والحيض .. والطهر والرضاع .. والقطام .. والإيلاء (هجران الزوج لزوجته) .. والطلاق .. والعدة .. والمتعة ... الخ ... الخ .

والمماثلة التي تتحدث عنها هذه الآية ، ليست بين الذكر والأنثى ، ذلك أن الفطرة الإلهية قد مايزت بينهما ﴿ وليس الذكر كالأنثى ﴾ (آل عمران : ٣٦) .. وإنما هي المماثلة في الحقوق والواجبات بين الزوجين في دائرة الاجتماع الأسرى ، على النحو الذي يجعل هذه الحقوق والواجبات - بالاشتراك - كلا واحدا .. ومن هنا كان قول عبد الله بن عباس ، رضى الله عنهما ، في تفسير هذه المماثلة «إنى أحب أن أتزين لامرأتى كما أحب أن تتزين لى» ، لهذه الآية ..

فلاشتراك والمشاركة ، والإسهام والمساهمة ، والتفاعل والمفاعلة عامة وشاملة في كل ميادين الحياة الأسرية ، التي تجعل الرجل لباسا لزوجته والزوجة لباسا لزوجها .. ولذلك ، كان الأولى

والأوجه فى تفسير «الدرجة» التى للرجال على النساء - فى المشاركات الأسرية - هى درجة الإنفاق ، التى هى - مع الطبيعة المميزة للرجولة - جماع المؤهل الفطرى للقوامة والقيادة لسفينة الأسرة ومجتمعها ، وعندما تكون المماثلة فى المشاركة بالحقوق والواجبات ، وليست بين الأنوثة والذكورة ، فإنها تحقق مساواة التكامل بين الذكر والأنثى ، على النحو الذى لا يطمس التمايز الفطرى بين الذكورة والأنوثة ، والذى هو سر شوق كل شق إلى الشق الآخر ، والسبب الأول فى سعادة كل نوع بما يتميز به ويمتاز النوع الثانى . . فهى مماثلة الشقين المتكاملين ، لا الندين المتطابقين . .

وأيضاً ، فإنها ليست المماثلة المادية ولا العددية فى الحقوق والواجبات ، وإنما مماثلة الاشتراك فى النهوض برسالة الاجتماع الأسرى ، وفق المؤهلات الفطرية ، التى تميز ما بين الإسهامات ، لكن فى ذات الإطار . . وتراعى التنوع فى إطار ذات التكاليف ، وفى درجات ذات الصفات والملكات . . وهو تنوع قائم بين النوعين - الذكور والإناث - وليس بين كل فرد وآخر من أفراد النوعين . .

وإذا كان القرآن الكريم قد حدد أن لنوع الرجال على نوع النساء «درجة» ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ . . فإن هذه «الدرجة» - التى هى المسئولية الأكثر ، والتكليف الأزيد - أى القوامة - بمعنى دوام القيام بالمزيد والأثقل من الأعباء - ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من

أموالهم ﴿ النساء: ٣٤ ﴾ . . إن هذه الدرجة - القوامة - ليست لكل رجل على كل امرأة ، ولا لكل زوج على كل زوجة . . وإنما هي للغالب من مجموع الرجال على الغالب من مجموع النساء ، بحكم طبيعة التميز فى الخلقة والقوة والمهارة فى التكليف بميادين بعينها . . فهى قوامة مبعثها توزيع العمل بين النوعين ، وليس احتكار العمل ولا إغلاق ميادين منه إغلاقا تاما على نوع دون الآخر . . فقد يبرع بعض الرجال فى بعض الميادين التى تبرع فيها المرأة ، عادة ، أكثر من الرجال . . وقد تبرع المرأة فى بعض الميادين التى خلقت ليبرع فيها الرجال . . لكن يظل ذلك فى إطار الاستثناء الذى يؤكد القاعدة ، قاعدة التنوع فى الفطرة بين الذكور والإناث ، ليتكامل النوعان ، فتتحقق السعادة الخاصة بين الذكر والأنثى ، ويتحقق توزيع العمل وفق هذا التنوع الفطرى بين الذكور والإناث . .

ولأن هذه هى حقيقة «القوامة» - المسئولية المتخصصة ، والتكليف الأزيد ، بحكم التأهيل الفطرى ، والقيادة والريادة فى ميادين بعينها - كانت للمرأة «قوامة» فى الميادين التى هى مؤهلة للبراعة فيها أكثر من الرجال . . فهى ليست محرومة من هذه «القوامة» - أى الريادة والقيادة والرعاية - أى إن هذا التمايز بين الرجال والنساء ، إنما هو تمايز بين جملة ومجموع النوعين ، وليس بين كل فرد وآخر من النوعين . . وهو تمايز فى الدرجات داخل إطار ذات التكليف المكلف بها الرجال والنساء . . فإذا كانت الأسرة - زواجا وإنجابا وتربية وتأسيسا للبننة الأمة الأولى - هى تكليف

للرجل والمرأة على السواء ، فإن أسهم كل منهما تتفاوت وتختلف باختلاف ميادين البناء الأسرى ، على النحو الذى يتكامل فيه هذا التفاوت والاختلاف .. فمن هذه الميادين ما تزداد فيه إسهامات الرجل ، بحكم فطرته وإمكاناته .. ومنها ما تزداد فيه إسهامات المرأة ، بحكم فطرتها وإمكاناتها ، مع بقاء هذا التنوع : تنوع درجة ، فى إطار التكليف العام لهما معا ببناء الأسرة على النحو الذى يريده الإسلام .

وعن هذه الحقيقة من حقائق «تنوع التكامل» و«تكامل التنوع» بين المرأة والرجل ، جاء حديث رسول الله ﷺ ، الذى تحدث عن «الرعاية» - القيادة .. والقوامة - باعتبارها حقا وتكليفا لكل الرجال ولكل النساء ، تتفاوت فيها الميادين ، وتتوزع المسؤوليات ، وفق الفطرة والكفاءة التى وهبها الله لكل منهما : «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالأمير الذى على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم ، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهى مسئولة عنهم ، وعبد الرجل راع على بيت سيده وهو مسئول عنه . ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» - رواه البخارى ومسلم والإمام أحمد .

هذا عن دائرة الاشتراك والمشاركة والارتفاق بين الرجل والمرأة فى دائرة الأسرة .

أما الدائرة الثانية: من دوائر الاشتراك والمشاركة بين الرجال والنساء ، فهى دائرة الأمة والمجتمع .. أى دائرة المشاركة فى العمل الاجتماعى العام .. ولما كان جماع العمل العام ، فى الرؤية

الإسلامية ، مندرجا تحت فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، التي تشمل كل تكاليف وأحكام السياسة والاجتماع والاقتصاد والآداب العامة ومنظومة القيم والأخلاق والعادات والأعراف ، فلقد شرع القرآن الكريم لمبدأ الاشتراك والمشاركة بين الرجال والنساء في كل هذه الميادين الاجتماعية عندما قال : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة : ٧١) .

إن صورة الأمة الإسلامية والاجتماع الإسلامي - وهي الصورة الأكبر للأسرة المسلمة - قد عبر عنها الحديث النبوي الشريف - الذي رواه البخاري ومسلم «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» .

ففي هذه الصورة تتفاوت المكونات - الأعضاء والطاقات والملكات - في الحجم والكفاءة والاحتياجات - لكنها تتشارك وتتساند وترتفق جميعا في النهوض بجميع التكاليف في جميع الميادين . . . فالمشاركة في العمل العام ، أي في النهوض بالفرائض والتكاليف «الاجتماعية - الكفائية» ، التي يتوجه فيها الخطاب الإسلامي إلى الأمة - أي إلى الرجال والنساء على السواء - هي مشاركة عامة ، مع تنوع درجات الإسهام في كل ميدان من ميادين هذا العمل العام ، وفق المؤهلات والإمكانات الفطرية والمكتسبة للذكور والإناث . . . إنها فرائض إلهية ،

على النساء والرجال ، يؤدونها متناصرين (بعضهم أولياء بعض) ، كما هو الحال في الأسرة ، التي هي الصورة المصغرة للاجتماع العام في الأمة الإسلامية .

فكل التكاليف العامة ، المؤسسة للفرائض «الاجتماعية-الكفائية» ، إنما هي - في القرآن الكريم - موجهة إلى الأمة ، وإلى الجماعة المؤمنة ، أي إلى النساء والرجال . .

وإذا كان الإيمان بالإسلام هو باب الولوج إلى أمته وجماعته ، فلقد ساوت الدعوة الإسلامية الأولى بين النساء والرجال عندما جعلت للمرأة بيعة مستقلة عن بيعة الرجل - زوجها أو أبيها أو أخيها أو عمها (وليها) - تدخل ، بهذه البيعة المستقلة ، إلى الإسلام وأمته ، مثلها في ذلك مثل الرجل سواء بسواء ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ قُبَايِعَهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (المتحنة : ١٢) .

بل لقد نصت بيعة رسول الله ﷺ ، للنساء على فتح أبواب وآفاق إسهامات المرأة في العمل العام بقدر ما يضيف العلم والتعليم والتربية للمرأة من طاقات وإمكانات وملكات تكتسبها من هذه المكونات . . فتح الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، أمام النساء أبواب وآفاق المشاركة في العمل العام عندما جعل بيعتهن فيم

استطعن وأطقن . . فعن أميمة بنت رقيقة قالت - فيما يرويه ابن ماجة - : جئت النبي ﷺ ، في نسوة نبايعه ، فقال : « فيم استطعتن وأطقتن » . . فكل ما تستطيعه المرأة وتطبقه فطرتها وأنوثتها من العمل العام ، بابه مفتوح أمامها ، ما دام لم يؤد ذلك إلى طمس للفطرة ، أو مخالفة لثابت الدين . . وهي في هذه الضوابط الموضوعية على المشاركة في العمل العام ، تستوى مع الرجال الذين لا يجوز أن تطمس مشاركتهم في العمل العام فطرة الذكورة والرجولة ، ولا أن تخالف ثوابت الدين .

مجتمع المشاركة فى العمل العام

وإذا كانت هذه هى الأطر العامة لموقع النساء والرجال من مبدأ «المساواة» . . ومن ميادين المشاركة والاشتراك فى العمل العام . . فإن إشارات إلى «تطبيقات» السنة النبوية - فى المجتمع النبوى - لهذه «المبادئ» ، ضرورية لتبيان أن السنة النبوية قد مثلت - فى هذا الميدان . . كما فى كل الميادين - البيان النبوى والطريقة النبوية لتجسيد البلاغ الإلهى ، الذى نزل به الروح الأمين على الصادق الأمين ، عليه الصلاة والسلام . .

● لقد بدأ الإسلام - فى طور شريعته الخاتمة والخالدة - بالوحى فى غار حراء . . ومنذ اللحظة الأولى - التى كان فيها هذا الوحى فى مرحلة «الصوت» . . و«الضوء» - بدأت مشاركة المرأة فى الإيمان بالدين الجديد ، وفى الدعوة إليه ، والدفاع عنه ، والتضحية فى سبيله .

لقد بدأت الأمة والجماعة المؤمنة بامرأة . . بخديجة بنت خويلد (٦٨ - ٣ ق هـ/ ٥٥٦ - ٦٢٠ م) رضى الله عنها . . وظلت الأمة الإسلامية الجديدة متجسدة فى هذه المرأة ، حتى بدأت دائرة الإيمان بالدين الجديد تضم السابقين والسابقات إلى الإسلام ، فأمنت رقية بنت رسول الله ﷺ (٢ هـ/ ٦٢٤) مع أمها خديجة . . وكان أبو بكر الصديق (٥١ ق هـ - ١٣ هـ/ ٥٧٣ -

٦٣٤م) أول المؤمنين من الرجال . . وعلى بن أبي طالب (٢٣ ق هـ - ٤٠ هـ / ٦٠٠ - ٦٦١ م) أول المؤمنين من الفتیان .

● ولقد ظلت حياة السيدة خديجة سلسلة من المشاركات الخاصة والعامّة في الدعوة الإسلامية إلى أن جاءها اليقين ، حتى سمى الرسول ﷺ ، عام موتها «عام الحزن» - الحزن العام ، وليس فقط الحزن الخاص . -

● وإذا كانت منزلة الشهادة والشهداء في الإسلام هي التي نعرف ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩)﴾ فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون (١٧٠)﴾ يستبشرون بنعمة من الله وفضل وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين ﴿(آل عمران : ١٦٩ - ١٧١) . . فلقد كانت المرأة - سمية بنت خياط (٧ ق هـ / ٦١٥ م) . . أم عمار بن ياسر (٥٧ ق هـ - ٣٧ هـ / ٥٦٧ - ٦٥٧ م) - طليعة الشهادة والشهداء في الإسلام وأمة الإسلام . . بها بدأت المشاركة الدائمة بالروح والحياة في سبيل نصره الدين الجديد . .

وإذا كان الشُّرك قد فرض ألواناً من الحصار والعنت على الجماعة المؤمنة - في المرحلة المكية - فإن المرأة المؤمنة قد شاركت في العمل العام ، الذي قاومت به الدعوة الإسلامية هذا الحصار والعنت ، على قدم المساواة مع الرجال .

شاركت فى الهجرة إلى الحبشة سنة ٥ ق هـ - وهى هجرتان -
كان فيهما ثماني عشرة امرأة ، مع ثلاثة وثمانين رجلا (١) . .

وشاركت فى العزل والحصار الاقتصادى والاجتماعى اللذين
فرضهما الشرك على المؤمنين ومن ناصرهم - فى شعب بنى هاشم
- ثلاث سنوات - تحملت المرأة فيها ما تحمله الرجال . . بل ربما
أكثر ، بحكم مسئوليتها عن المعاش وعن الصغار! .

وإذا كان تأسيس الدولة الإسلامية الأولى هو قمة المشاركة فى
العمل السياسى والدستورى العام ، فلقد شاركت المرأة المسلمة -
فى بيعة العقبة . . التى كانت بمثابة «الجمعية العمومية لعقد
تأسيس الدولة الإسلامية» - فممن بين الخمسة والسبعين الذين
عقدوا مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، عقد تأسيس هذه
الدولة ، كانت هناك امرأتان ، هما : أم عمارة ، نسبية بنت كعب
الأنصارية (١٣هـ - ٦٣٤م) وأم منيع ، أسماء بنت عمرو بن عدى
الأنصارية (٢) .

وإذا كان حدث الهجرة النبوية - من مكة إلى المدينة (١هـ -
٦٢٢م) - قد مثل بداية التحول العظيم للدعوة الإسلامية ، عندما
امتلكت فيه وبه «الدعوة» «الدولة» ، وأصبحت فيه القلة
المستضعفة «أمة» و«مجتمعا» . . فلقد شاركت المرأة فى هذا العمل
العام ، عندما أئتمنت أسماء بنت أبى بكر (٢٧ ق هـ - ٧٣هـ /

(١) ابن عبد البر (الدرر فى اختصار المغازى والسير) ص ٥٠ . تحقيق : د . شوقي
صيف . . طبعة القاهرة (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) .

(٢) ابن حجر العسقلانى (فتح البارى فى شرح صحيح البخارى) ج ٨ ص ٢٢٠ .

٥٩٧ - ٦٩٢م) وأختها عائشة (٩ ق هـ - ٥٨هـ / ٦١٣ - ٦٧٨م) على هذا السر الذى توقف على حفظه وصيانتته مستقبل الإسلام وأمته .. وعندما شاركت أسماء فى التخطيط والتنفيذ لهذا الحدث المحورى العظيم ..

وإذا كان الله قد أذن للمظلومين الذين يُقاتلون ، والذين أُخرجوا من ديارهم ، وفُتِنوا فى دينهم ، لأنهم يقولون ربنا الله .. أذن لهم بالقتال .. فلقد كان الإذن بالقتال - ثم كتابته .. وفرضه .. والتحريض عليه - موجها لكل من الرجال والنساء على السواء .. لقد فُتنت المرأة فى دينها كما فُتن الرجال .. وأُخرجت المرأة من ديارها كما أُخرج الرجال ، ولذلك ، أذن الله للجميع بالقتال ، وكتبه على الجميع .. مع تميز إسهامات كل من النوعين فى هذا الميدان من ميادين العمل العام ..

إن الإسلام هو دين الجماعة .. والحامل لرسالة الإسلام هى الأمة ، وليس الفرد ، أو الطبقة ، أو الذكور دون الإناث .. وإذا كان الإنسان - ذكراً وأنثى - هو مدنى واجتماعى بالجبلية والقطرية والضرورة .. فإن المجتمع المشترك ، الذى يتشارك فيه النساء مع الرجال فى العمل العام ، هو القاعدة المتبعة والسنة القائمة منذ فجر الإنسانية وحتى مجتمع الرسالة الخاتمة لرسالات السماء ..

ففى نبأ موسى ، عليه السلام ، نجد مشاركة امرأة فرعون لفرعون وملئه وجنوده فى الشأن العام : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ

مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خَفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا
تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧﴾ فَالْتَقَطَهُ آلُ
فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا
كَانُوا خَاطِئِينَ ﴿٨﴾ وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتْ عَيْنِي لِي
وَلَكِ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا
يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ (القصص : ٧ - ٩) .

ونجد هذه المشاركة كذلك في مجتمع نبي الله شعيب ، عليه
السلام - مدين - بين الرعاة والراعيات ، بمن فيهن بنات شعيب
النبي . . ﴿١﴾ ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون
ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقي
حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير ﴿٢٢﴾ فسقى لهما ثم تولى إلى
الظل فقال رب إنني لما أنزلت إلي من خير فقير ﴿٢٤﴾ فجاءته
إحداهما تمشي على استحياء قالت إن أبي يدعوك ليجزيك أجر
ما سقيت لنا فلما جاءه وقص عليه القصص قال لا تخف نجوت
من القوم الظالمين ﴿٢٥﴾ قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من
استأجرت القوي الأمين ﴿٢٦﴾ (القصص : ٢٣ - ٢٦) .

ونجد ملكة سبأ تشارك الملأ من قومها في الشورى ، ويمدحها
القرآن - لأنها تحكم بواسطة المشاركة في المؤسسة الشورية - على

حين يذم فرعون - لاستبداده بالرأى - ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي
أُلْقِي إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ (٢٩) إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ (٣٠) أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ (٣١) قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ
أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُون (٣٢) قَالُوا نَحْنُ
أَوْلَا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسْ شَدِيدِ وَالْأَمْرِ إِلَيْكَ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ (٣٣)
قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَءَ أَهْلِهَا أُذَلَّةً
وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (٣٤) وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ
الْمُرْسَلُونَ﴾ (النمل : ٢٩ - ٣٥) .

هكذا كانت مشاركة المرأة للرجل ، في العمل العام ، سنة متبعة ،
عبر المجتمعات والرسالات ، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم .

أما في سنة الرسالة الخاتمة ، ومجتمع النبوة ، الذي جسد الموالاتة
والنصرة بين الرجال والنساء في إقامة فريضة الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر - وهي جماع المشاركة في العمل العام - فلقد
أحصى صاحب كتاب (تحرير المرأة في عصر الرسالة) - المرجوم
الأستاذ عبد الحلیم أبوشقة - يرحمه الله - حوالي ثلثمائة حديث
نبوي صحيح - من البخاري ومسلم وحدهما - في مشاركة المرأة
للرجال في مختلف ميادين العمل العام - عبادات ..
ومعاملات .. واحتفالات .. وحتى القتال جهادا في سبيل الله (١)

(١) عبد الحلیم أبوشقة (تحرير المرأة في عصر الرسالة) ج٢ طبعة دار القلم - الكويت
(١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) .

وإذا كان المقام لا يسمح بأكثر من إشارات إلى نماذج من هذه المشاركات ، التي تفسح عن أن المجتمع الإسلامى هو مجتمع مختلط ، وفق ضوابط الآداب الإسلامية - يحرم خلوة المرأة بالرجل غير المحرم ، خلوة منفردة ، لأنها ذريعة إلى الحرام - ويفتح كل ميادين العمل العام للمشاركة بين الرجال والنساء ، مراعيًا الحفاظ على فطرة الأنوثة والذكورة فى درجات الإسهام بالعمل العام .

إذا كان المقام لا يسمح بالاستفاضة فى ذكر الوقائع الشاهدة على قيام هذه الحقيقة بالمجتمع النبوى - وهو القدوة والأسوة للأمة حتى يرث الله الأرض ومن عليها - فإن إشارات إلى بعض وقائع هذه المشاركات - فى ميادين متنوعة - تكفى فى مثل هذا المقام . .

● فأسماء بنت أبى بكر الصديق - التي ائتمنت على سر حدث الهجرة النبوية . . ونهضت بالمشاركات العملية - ليلا ونهارا - فى إنجاح هذا الإنجاز العظيم - هى التي تباشير العمل بمنزل زوجها - الزبير بن العوام (٢٨ ق هـ - ٣٦ هـ / ٥٩٦ - ٦٥٦م) - وترعى فرس جهاده . . وتقوم بزراعة أرضه . . بل وتسهم فى الغزوات والقتال . . ولقد جاء فى الصحيحين - رواية عنها - : « تزوجنى الزبير وما له فى الأرض من مال ولا مملوك ولا شئ ، غير ناضح - (جمل يسقى عليه الماء) - وغير فرسه . فكنت أعلف فرسه ، وأستقى الماء ، وأحزر غربه - (دلو الجلد) - ، وأعجن ، ولم أكن أحسن أخبز ،

فكانت تخبز جارات لى من الأنصار ، وكن نسوة صدق .
 وكنت أنقل النوى من أرض الزبير - التى أقطعه رسول
 الله ﷺ - على رأسى ، وهى منى على ثلثى فرسخ . .
 فلقيت رسول الله ﷺ - يوما - ومعه نفر من الأنصار ،
 فدعانى ليحملنى خلفه ، فاستحييت أن أسير مع
 الرجال ، وذكرت الزبير وغيرته ، وكان أغير الناس .
 فعرف رسول الله ﷺ ، أنى استحييت ، فمضى فحئت
 الزبير ، فقلت : لقينى رسول الله ﷺ ، وعلى رأسى
 النوى ، ومعه نفر من أصحابه ، فأناخ لأركب ، فاستحييت
 منه ، وعرفت غيرتك . فقال : والله لحملك النوى كان
 أشد على من ركوبك معه» .

● وأم سلمة رضى الله عنها ، تنقذ ، بحكمتها ومشورتها ، الأمة
 المؤمنة من أزمة سياسية ، يوم الحديبية . . فعن المسور بن مخرمة
 ومروان - فيما يرويه البخارى - . . قال : قال رسول الله ﷺ
 لأصحابه - بعد عقده لصلح الحديبية - «قوموا فانحروا ثم
 احلقوا» قال : فوالله ما قام منهم رجل . حتى قال - الرسول -
 ذلك ثلاث مرات ، فلما لم يقم منهم أحد ، دخل على أم
 سلمة ، فذكر لها ما لقي من الناس ، فقالت أم سلمة : يا نبى
 الله ، أتُحِبُّ ذلك؟ أخرج ، ثم لا تكلم أحداً منهم حتى
 تنحربُ دنك وتدعو حالقك فيحلقك . فخرج صلى الله عليه
 وسلم ، فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك ، فقاموا
 فانحروا ، وجعل بعضهم يحلق بعضا» .

فشورى المرأة الحكيمة ، فى الأزمة السياسية ، أنقذت الجماعة المؤمنة من أزمة خطيرة ، عندما وهم كثير من قادة هذه الجماعة أن صلح الحديدية مجحف بالإسلام ، وأنهم قد قدموا فيه من التنازلات ما أعطاهم الدنية فى دينهم! ..

ولقد كانت هذه الحكمة من أم سلمة - زوج رسول الله ، صلى الله عليه وسلم - مؤهلا لمشاركتها فى الشورى العامة ، وأيضا ثمرة من ثمرات هذه المشاركات . . فلقد كانت حريضة على المسارعة إلى المشاركة فى الاجتماعات العامة . . ولقد روت فقالت - كما جاء فى صحيح مسلم - : كان يوما ، والجارية تمشطنى ، فسمعت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول على المنبر «أيها الناس» فقلت للجارية : استأخرى عنى . فقالت : إنما دعا الرجال ولم يدع النساء! فقلت : «إنى من الناس» . . فهى عضو فاعل ومتفاعل فى الجماعة ، تسرع إلى المشاركة فى اجتماعاتها ، حتى لتؤجل استكمال زينتها كى لا يفوتها تلبية النداء! .

● ولقد كان ذلك ديدن نساء المسلمين . . فها هى فاطمة بنت قيس تقول - فيما يرويه مسلم - : «نودى فى الناس أن الصلاة جامعة ، فانطلقت فيمن انطلق من الناس ، فكنت فى الصف المقدم من النساء ، وهو يلى المؤخر من الرجال» .

وإذا كان الله قد سمع قول المرأة التى تجادل رسول الله ﷺ فى زوجها . . فها هى أسماء بنت عميس - بعد عودتها من

هجرتها إلى الحبشة - تجادل عمر بن الخطاب ، وتختلف معه ، وتذهب إلى رسول الله ﷺ لتحتكم في هذا الخلاف .. فعن أبي موسى الأشعري - فيما رواه البخاري ومسلم - قال : «دخل عمر على حفصة ، وعندها أسماء بنت عميس - بعد قدومها من هجرتها إلى الحبشة ، عام فتح خيبر - فقال عمر لحفصة :

- من هذه؟

- قالت : أسماء بنت عميس

- قال عمر : الحبشية هذه؟ .. البحرية هذه؟ .. سبقناكم بالهجرة - (أى إلى المدينة) - فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم .

فغضبت أسماء ، وقالت : كلا والله ، كنتم مع رسول الله ﷺ ، يطعم جائعكم ، ويعظ جاهلكم ، وكنا فى أرض البعداء البغضاء بالحبشة ، وذلك فى الله وفى رسول الله ، وإيم الله لا أطعم طعاما ولا أشرب شرابا حتى أذكر ما قلت لرسول الله ﷺ . ونحن كنا نُؤذى ونُخاف ، وسأذكر ذلك للنبي ﷺ ، وأسأله ، والله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد عليه .

فلما جاء النبي ﷺ ، قالت :

- يا نبي الله ، إن عمر قال كذا وكذا .

- فقال صلى الله عليه وسلم : فما قلت له؟

- قالت : قلتُ له كذا وكذا .

- قال ﷺ : ليس بأحق بي منكم . وله ولأصحابه هجرة واحدة ، ولكم أهل السفينة هجرتان .

- قالت : فلقد رأيت أصحاب السفينة يأتونى أرسالا يسألوننى عن هذا الحديث ، ما من الدنيا شىء هم أفرح ولا أعظم فى أنفسهم مما قال لهم النبى ﷺ .

● وإذا كان المسلمون يسعى بدمتهم أديانهم ، فإن ذلك ليس وقفا على الرجال . . فهذه أم هانئ ، بنت أبى طالب تحبى وتؤمن رجلاً من بنى هبيرة - كان دمه مهدرًا جزاء ما اقتترف ضد الإسلام ودعوته - وتتصدى لأخيها على بن أبى طالب ، عندما طارده . . وتذهب إلى رسول الله ﷺ ، فيحترم إيجارتها ويمضى عهداً ودمتها . . وهى تروى فتقول - فيما أخرجه البخارى ومسلم - : ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح . . فسلمت عليه . . فقال : «مرحباً بأم هانئ» فقلت : يا رسول الله ، زعم ابن أمى - (على بن أبى طالب) - أنه قاتل رجلاً قد أجرته - فلان بن هبيرة - فقال رسول الله ﷺ : «قد أجرنا من أجرته يا أم هانئ» .

● وهند بنت عتبة - زوج أبى سفيان بن حرب - تعلن على الملاء - عقب إسلامها . . عام الفتح - ما كان من عدائها السابق لرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ومن معه . . وما أصابها - بالإسلام - من تحولات وضعت المحبة مكان البغضاء . . لقد جاءت إلى

الرسول ﷺ ، فقالت - فيما رواه البخارى ومسلم - : يارسول الله ، ما كان على ظهر الأرض من أهل خِباء - (أى خيمة .. . وبيت) - أحب إلىّ أن يذلوا من أهل خبائك ، ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خِباء أحب إلىّ إن يعزوا من أهل خبائك .

فيقول لها رسول الله ﷺ : «وأيضاً والذي نفسى بيده» .

● وزينب بنت المهاجر - وهى امرأة من أحمس - تحمل هموم مستقبل الأمة الإسلامية ، وتريد أن تطمئن على هذا المستقبل للأمة .. فتسأل أبا بكر الصديق عن شروط بقاء الخير الذى جاء به الإسلام ، فتقول - فيما رواه البخارى - : ما بقاؤنا على الأمر الصالح الذى جاء الله به بعد الجاهلية؟

- فيقول لها الصديق : «بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم» .

● وبعد طعن عمر بن الخطاب .. تحمل الجماعة المؤمنة - رجالاً ونساء - هموم «انتقال السلطة» .. ويروى عبد الله بن عمر - فيما أخرجه مسلم - فيقول : دخلت على حفصة فقالت : أعلمت أن أباك غير مستخلف؟ قلت : ما كان ليفعل . قالت : إنه فاعل . قال : فحلقتُ أنى أكلمه فى ذلك ، فسكت حتى غدوت ولم أكلمه . قال : فكنت كأنما أحمل بيمينى جبلاً ، حتى رجعت فدخلت عليه ، فسألنى عن حال الناس ، وأنا أخبره .. ثم قلت له : إنى سمعت الناس يقولون مقالة فآليت

أن أقولها لك ، زعموا أنك غير مستخلف ، وإنه لو كان لك راعى إبل أو راعى غنم ، ثم جاءك وتركها ، رأيت أن ضيِّع - (أى فرط) - فوضع - (عمر) - رأسه ساعة ثم رفعه إلى فقال : إن الله ، عز وجل ، يحفظ دينه ، وإنى لئن لا أستخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف ، وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف . قال - (عبدالله) - : فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ ، وأبا بكر ، فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ ، أحدا ، وأنه غير مستخلف» .

ويتكرر الموقف - الذى تحمل فيه المرأة هم الأمة - زمن الفتنة الكبرى ، وإبان التحكيم فى النزاع بين على بن أبى طالب ومعاوية بن أبى سفيان . . فيشكو عبدالله بن عمر من عدم إشراكه فى التحكيم ، قائلا لأخته حفصة - أم المؤمنين - فيما يرويه البخارى - :

- كان من أمر الناس ماترين ، فلم يُجعل لى من الأمر شىء! - فقالت له حفصة : «إلحق ، فإنهم ينتظرونك ، وأخشى أن يكون فى احتباسك عنهم فرقة . فلم تدعه حتى ذهب» .

● ولم تكن هذه المشاركات النسائية فى العمل العام ، نهوضا بفريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، واقفة عند الرأى والمشورة والكلمة . . بل لقد مارست القيام بهذه الفريضة ، وتلك المشاركات ، باليد أيضا . . مثلها فى ذلك مثل الرجال سواء بسواء . . ففى الطبرانى ، عن يحيى ابن أبى سليم ، قال :

رأيت سمراء بنت نهيك - وكانت قد أدركت النبي ، صلى الله عليه وسلم - عليها دروع غليظة - (الدرع : قميص المرأة) - وخمار غليظ - (أى سميك) - ، بيدها سوط تؤدب الناس ، وتأمُر بالمعروف وتنهى عن المنكر» .

فهذه الصحابية تعيد «دِرَّة» عمر ، عندما تمارس - باليد - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر!

● تصنع المرأة ذلك ، وتنهض بنصيبها في إقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مشاركة في ذلك الرجال ، حتى ولو كان الأمر في مواجهة الخلفاء .

حدث ذلك في مواجهة عمر بن الخطاب ، عندما أراد أن يجتهد فيمنع زيادة الصداق على أربعمائة درهم . . فعارضته امرأة - بالمسجد ، وعليه رءوس الأشهاد - قائلة له : أما سمعت الله يقول : ﴿ وَأَتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ﴾ (النساء : ٢٠) . . فما كان من عمر إلا أن قال : اللهم عفوا ، كل الناس أفتقه من عمر! . . ثم عاد فصعد المنبر ، وقال للناس : كنت قد نهيتكم أن تزيدوا في صدقاتهن على أربعمائة درهم ، فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحب (١) .

وحدث مثل ذلك بين أم الدرداء وعبيد الملك بن مروان (٢٦- ٨٦هـ / ٦٤٦ - ٧٠٥م) عندما قالت له - فيما رواه مسلم - :

(١) (فتاوى وأفضية عمر بن الخطاب) ص ١٢٣ ، جمعها وحققها محمد عبد العزيز الهلاوى . طبعة القاهرة (١٩٨٥م) .

سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوته . لقد سمعت أبا
الدرداء يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا يكون اللعانون شفعاء
ولا شهداء يوم القيامة » .

وحدث أكثر من ذلك فى المواجهة بين أسماء بنت أبى بكر
وبين الحجاج بن يوسف (٤٠ - ٩٥هـ / ٦٦٠ - ٧١٤م) - الذى
طغى وتجبّر .. فلقد واجهته أسماء ، بعد أن قتل ابنها عبد
الله بن الزبير (١ - ٧٣هـ / ٦٢٢ - ٦٩٢م) .. فلقد أرسل إليها
الحجاج لتأتيه ، فأبت أن تذهب إليه .. فأعاد عليها الرسول ،
مهيدا :

- لتأتىنى ، أو لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك - (صفائك)!

فأبت ، وقالت :

- والله لا أتيك حتى تبعث إلى من يسحبنى بقرونى!

فذهب إليها الحجاج - وهو يتبختر - حتى دخل عليها ، فقال :

- كيف رأيتنى صنعت بعدو الله؟

- فقالت : رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك

آخرتك .. أما إن رسول الله ﷺ ، حدثنا أن فى ثقيف

كذابا ومبيرا - (مهلك .. كثير القتل) - فأما الكذاب

فرايناه - (المختار بن أبى عبيد الثقفى) - وأما المبير فلا

أخالك إلا إياه!

فقام عنها الحجاج ولم يراجعها! - رواه مسلم .

• وإذا كانت مشاركات النساء مع الرجال فى أداء كل مناسك الحج والعمرة قد ظلت سنة مرعية منذ فجر الإسلام وحتى اليوم . . فإن سنة الإسلام فى مشاركات المرأة للرجال بالأنشطة والعبادات التى تؤدى بالمساجد قد كانت مرعية ومتبعة فى صدر الإسلام . . كانت سنة عملية ، مارستها المرأة ، وطبقت فيها وبها أحاديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فى صحيح مسلم : « لا تمنعوا النساء حضورهن من المساجد » ولقد استوت فى ذلك الصلوات النهارية وصلوات الليل - العشاء ، فى العتمة . . والفجر ، فى الغلس - وذلك امتثالاً لحديث رسول الله ﷺ - الذى رواه البخارى ومسلم : « إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن » . . وعن عائشة ، رضى الله عنها ، قالت - كما فى الصحيحين - : « كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ ، صلاة الفجر متلفعات بمروطهن - (أى بالثياب غير المخيطة) - ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس - (ظلمة آخر الليل) » .

ولم يكن المسجد ، فى ذلك التاريخ ، مجرد مكان لأداء الصلوات . . وإنما كان ديواناً لكثير من الأنشطة التى تشارك فيها النساء الرجال . . ولقد مارست النساء فى مسجد النبوة - غير الصلاة - : الاعتكاف . . وروت عائشة ، رضى الله عنها - فيما رواه البخارى ومسلم - : « أن النبى ﷺ ، كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ، ثم اعتكف أزواجه من بعده » .

وغير الصلاة .. والاعتكاف .. كانت المرأة تزور المعتكف
بالمسجد من أهلها .. وتحضر مجالس العلم .. وتلبى الدعوة
للإجتماعات العامة .. وتحضر الاحتفالات التي تقام
بالمسجد .. ومجالس القضاء .. وتمريض المرضى والجرحى ..
وتخدم المسجد .. بل وكان المسجد «ناديا» يرى فيه راغب
الزواج من يخطبها! ... إلخ ... إلخ . (١)

● وفي الاحتفالات بالأعياد ، كانت النساء - حتى الصبايا
اللائى بلغن الحلم - يشاركن الرجال فى هذه الاحتفالات ..
بل وحتى الحَيْضُ ، كن يشاركن فى الاحتفال ، دون أن
يشاركن فى صلاة العيد .. وكذلك ربات الخُدُور .. وفى هذه
المشاركات التى أمر بها الرسول ﷺ ، تروى أم عطية - فيما
رواه البخارى - فتقول : أمرنا نبينا ﷺ أن نُخرج العواتق
- (من بلغت الحلم واستحقت التزويج) - وذوات الخُدُور
والحَيْضُ ، وليشهدن الخير وجماعة المسلمين ودعوة
المؤمنين ، ويعتزل الحَيْضُ المصلى .. وعنها - كذلك - فيما
رواه البخارى - : كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد ، حتى نخرج
البكر من خدرها .. بل وكان رسول الله ﷺ يدعو من لديها
فضل ثياب أن تعيره لمن لا ثياب لديها ، كى تشارك فى
الاحتفال العام بالعيد .. ولقد سألت أم عطية رسول الله ﷺ
- فيما جاء بالصحيحين - :

(١) (تحرير المرأة فى عصر الرسالة) ج ٢ ص ١٨١ - ١٩٤ .

- يا رسول الله ، أَعَلَى إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن
لا تخرج؟ فقال :

- «لتلبسها صاحبتها من جلبابها» .

● وفي الاحتفالات بالانتصارات والفتوحات ، كانت النساء
يخرجن - حتى الصبايا منهن - للمشاركة في الاحتفالات . .
حدث ذلك - كما يروى ابن عباس - في صحيح مسلم - يوم
فتح مكة «عندما كثر الناس على رسول الله ﷺ ، وهم
يقولون : هذا محمد ، هذا محمد . . حتى خرج العواتق من
البيوت» .

● بل وشاهدت المرأة المباريات والألعاب الفنية وإنشاد الأهازيج -
وأين؟ . . في مسجد النبوة! . . فعن عائشة ، رضى الله عنها ،
قالت - فيما رواه البخارى ومسلم - : «كان يوم عيد يلعب فيه
السودان بالدَّرَق - (جمع درقة : الترس المصنوع من الجلد) . .
فإما سألت النبي ﷺ ، وإما قال :

- تشتهين تنظرين؟

- قلت : نعم . فأقامنى وراءه ، خدى على خده ، وهو يقول :

- دونكم بنى أرفدة - (إغراء وتشجيعاً للأحباش اللاعبين) . .
حتى إذا مللت ، قال : حسبك؟ قلت : نعم . .» .

وفي منازل الصحابة ، كانت نساؤهم يخدمن الرجال فى الولائم
والأعراس . . وفي البخارى ومسلم : لما عرَّس أبو أسيد
الساعدى ، دعا النبي ﷺ ، وأصحابه ، فما صنع لهم طعاما

ولا قرب إليهم إلا امرأته أم أسيد . فكانت خادمتهم يومئذ ،
وهي العروس . بليت تمرات في تَوْر - (إناء) - من حجارة ، من
الليل ، فلما فرغ النبي ﷺ ، من الطعام أمائته - (أذابته) - له
فسقته ، تُتْحِفُهُ - (تَخْصُهُ) - بذلك . . فالعروس تولم
للمدعوين إلى عرسها . . وتقوم على خدمتهم ، وفيهم رسول
الله ﷺ .

هكذا كانت مشاركات النساء للرجال في مختلف ميادين
العمل العام .

لقد فتح الإسلام أبواب الحرية والتحرير أمام المرأة . . وضبط
هذه الحرية بضوابط الفطرة وقيم الإسلام . . ودخلت المرأة
المسلمة من أبواب الحرية والتحرير الإسلامي ، فأحيت
ملكاتها وطاقاتها ، التي كانت قد ذبلت في ظل الجاهلية
الوثنية . . ومن ثم رأينا تشارك الرجال في مختلف ميادين
العمل العام . . من العبادات . . إلى المعاملات . . وفي
ميادين الشورى والسياسة والاجتماع . . فضلا عن الأسرة . .
وكذلك في الترفيه الحلال . . بل وأكثر من ذلك ، ومعه ،
رأينا المرأة المسلمة ، التي تربت في مدرسة النبوة ، تشارك
الرجال في القتال! . .

لقد بايعت المرأة على الدخول في الإسلام ، كما بايع
الرجال . . ثم اشتركت مع الرجال - يوم الحديبية - في البيعة
تحت الشجرة على «الحرب والقتال» . . وأنزل الله ، سبحانه

وتعالى فى تلك البيعة - التى كانت لله ولرسوله ﷺ ، قرأنا يقول فيه : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ (الفتح : ١٨) ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (الفتح : ١٠)

● وفى صحيح البخارى ، عن الربيع بنت معوذ ، قالت : « كنا نغزو مع النبى ﷺ ، فنسقى القوم ، ونخدمهم ، ونداوى الجرحى ، ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة » .

● وفى صحيح مسلم ، عن ابن عباس ، رضى الله عنهما ، قال : « كان رسول الله ﷺ ، يغزو بهن ، ويُحَذِّثُنَّ - (أى يُعْطِينَ الحَذِيَّةَ ، أى العطية) - من الغنيمة » . .

وهذه أم عمارة ، نسيبة بنت كعب الأنصارية ، التى بايعت على الدخول فى الإسلام ، قبل الهجرة .. وبايعت على تأسيس الدولة الإسلامية - مع الرجال - فى «العقبة» .. وبايعت - مع الرجال - ببيعة الرضوان تحت الشجرة - عام الحديبية سنة ٦ هـ - تقاتل قتال الأبطال ، فى غزوة أحد ، عندما انهزم المسلمون ، ولم يبق مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إلا العدد القليل الذى يعد على الأصابع . . لقد صمدت أم عمارة ، وشمرت - ومعها ضمن من صمد - زوجها وولداها . . وكانت رسالتها القتالية يومئذ

حماية رسول الله ﷺ . . . ولقد افتدته عندما هجم ابن قميثة يريد طعنه ، فتلقت الطعنة في كتفها فداءً للرسول ﷺ ، . . . ولقد كان الرسول ، من فرط شجاعتهها وصمودها ، يطلب من الفارين أن يتركوا لها دروعهم وأسلحتهم ، ويطلب من ابنها أن يربط جراحها ، كي لا تنزف دماؤها! . . . ويقول - إعجاباً وتعجباً من شجاعتهها - «من يطبق ما تطيقين يا أم عمارة . . . ما التفت يمينا ولا شمالا ، يوم أحد ، إلا وأنا أراها تقاتل دوني . . . لمقام نسيبة بنت كعب ، يوم أحد ، خير من مقام فلان وفلان» - من الرجال - !^(١)

ولم تكن أم عمارة ، نسيبة بنت كعب الأنصارية ، بالحالة الاستثنائية ، أو النادرة . . . ففي الصحيحين ، عن أنس بن مالك ، قال : «لما كان يوم أحد ، انهزم الناس عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر ، وأم سليم - (الغميصاء بنت ملحان) - وإنهما لمشمرتان ، أرى خدام سوقهما - (أى الخلاخيل) - تنقزان القرب (تنقلان القرب في سرعة ووثب) - على متونهما - (ظهورهما) - تفرغانه في أفواه القوم ثم ترجعان فتملأنها ثم تحيئان فتفرغانه في أفواه القوم . . .» .

وأم سليم هذه - وهى زوج أبى طلحة الأنصارى - هى التى كانت توالى - مع طائفة من نساء المسلمين - الغزو مع رسول الله ﷺ ، . . . ففي صحيح مسلم ، عن أنس بن مالك ، قال : «كان رسول الله ﷺ ، يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا ، فيسقين الماء ، ويداوين الجرحى» .

(١) ابن سعد (الطبقات الكبرى) ج ٨ ص ٣٠١ - ٣٠٣ . طبعة القاهرة - دار التحرير .

ويوم حنين ، رآها زوجها أبو طلحة متسلحة بخنجر ، فقال - فيما رواه مسلم - : يا رسول الله ، هذه أم سليم معها خنجر ، فقال لها رسول الله ﷺ :

- ما هذا الخنجر؟

- قالت : اتخذته ، إن دنا منى أحد من المشركين بقرت به بطنه!

فجعل رسول الله ﷺ ، يضحك .. مسروراً .

ولقد كان خروج النساء المسلمات للغزو بمبادرات منهن ، وتوالت وتكررت هذه المبادرات ، حتى غدت سنة متبعة في جميع الغزوات .. ولقد روت أم سنان الأسلمية فقالت : لما أراد رسول الله ﷺ ، الخروج إلى خيبر ، جئته فقلت :

- يارسول الله ، أخرج معك في وجهك هذا - (أى الوجهة التى أنت متوجه إليها) - أخرجز السقاء ، وأداوى المريض والجريح - إن كانت جراح .. ولا تكون - وأبصر الرجل - (أحرس الخيام والأمتعة) .. فقال صلى الله عليه وسلم :

- اخرجنى على بركة الله ، فإن لك صواحب كلمننى وأذنت لهن ، من قومك ومن غيرهم ، فإن شئت فمع قومك ، وإن شئت فمعنا .. فقلت معك . قال : فكونى مع أم سلمة زوجتى . قالت : فكنت معها» (١)

(١) المصدر السابق .. ج ٨ ص ٢٩٢ .

● ولقد بلغت مبادرات النساء المسلمات فى الخروج للغزو الحد الذى كان يفاجأ الرسول القائد ، صلى الله عليه وسلم ، بالجماعات منهن فى أرض المعركة ، قد خرجن دون استئذان . ، يروى ذلك أبو داود ، عن حشر بن زياد ، عن جدته أم أبيه ، أنها خرجت مع رسول الله ﷺ ، فى غزوة خيبر ، سادسة ست نسوة ، فبلغ رسول الله ، فبعث إلينا ، فبعثنا ، فأبينا فيه الغضب ، فقال :

- «مع من خرجتن؟ .. وبإذن من خرجتن»؟

- فقلنا : يا رسول الله ، خرجنا نغزل الشعر ، ونعين به فى سبيل الله ، ومعنا دواء للجرحى ، وناول السهام ، ونسقى السويق - (شراب الحنطة والشعير) . . . فقال صلى الله عليه وسلم : «قمن» . حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال»

فهذه الجماعة من نساء المؤمنين ، كن يعاون فى القتال - «ونناول السهام» . ولذلك أسهم لهن رسول الله ﷺ كما أسهم للرجال - من الغنائم بعد الانتصار . . .

وهذه أم عطية الأنصارية ، يشهد زوجها اثنتى عشرة غزوة . . . وتشاركه فى ست غزوات منها ، ثم تغزو وحدها - دون زوجها - غزوة . . . وتروى ذلك - فى الصحيحين - فتقول : «غزوت مع رسول الله ﷺ ، سبع غزوات ، أحلفهم فى رحالهم ، فأصنع لهم الطعام ، وأداوى الجرحى ، وأقوم على المرضى» .

ولقد كانت ربيعة الأسلمية أول من أقامت مكانا عاما وثابتا للتطبيب في دولة الإسلام . . أقامت لذلك خيمة في مسجد رسول الله ﷺ . . وأمر رسول الله ﷺ - يوم الخندق - أن يطبب فيها سعد بن معاذ . . وقال - كما في صحيح البخارى - : «اجعلوه في خيمتها لأعوده من قريب» .

تلك إشارات - مجرد إشارات - إلى نماذج - مجرد نماذج - من مشاركات النساء للرجال في مختلف ميادين العمل العام . . . ويكفى أن يتصفح المتصفح بعض العناوين لأبواب من كتب صحيح البخارى ، ليرى حقائق هذه المشاركات تشهد عليها عناوين من مثل :

- باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء .

- باب جهاد النساء .

- باب غزو المرأة في البحر .

- باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال .

- باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو .

- باب مداواة النساء الجرحى .

- باب رد النساء الجرحى والقثلى .

- باب أمان النساء وجوارهن .

- باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس .

- باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس .

- باب عيادة النساء الرجال .
- باب المرأة ترقى الرجل .
- باب هل يداوى الرجل المرأة والمرأة الرجل؟
- باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال ..
- باب بيعة النساء ... إلخ ... إلخ ... إلخ .
- إنها بعض من أبواب بعض من كتب صحيح البخارى .. تمثل -
 فى الحقيقة - أبواب كتاب التحرير الإسلامى للمرأة ، قبل أربعة
 عشر قرناً من الزمان .

فى الجهاد النسائى

ولا يحسبن أحد أن هذه النهضة النسائية ، التى شهدها صدر الإسلام ، والتى وضعت الإصر والأغلال - إصر وأغلال الجاهلية - عن المرأة ، وأحيت ملكاتها ، وفجرت طاقاتها الإبداعية .. لا يحسبن أحد أن هذه النهضة قد تحققت دون «جهاد نسائى» ، و«حركة نسائية» ، بل و«احتجاج نسائى» و«تنظيم نسائى» لهذا الجهاد والحركة والاحتجاج - فى سبيل الحرية والتحرير ، ونيل الحقوق .

فلقد كانت هناك العادات الموروثة والمتكلسة ، فى إهمال المرأة وتحقيرها ، والتى يستحيل أن تختفى فى بضع سنوات .. وكانت هناك تكاليف الإسلام بتغيير الواقع الجاهلى والمثل الجاهلية ، وهى التكاليف التى تحتاج إلى «جهاد نسائى» يغالب تلك الموروثات الجاهلية .

وها هو عمر بن الخطاب ، يعبر - فى بعض المواقف - عما يشعر به من تناقض بين الموروثات التى تربي عليها - فى النظر إلى وضع المرأة - وبين هذه الحرية وهذه المكانة التى أعطاها إياهما الإسلام .. بل ويعبر عن التغيير الذى أحس به بين الوضع المتدنئ الذى كان للمرأة فى مكة وبين الوضع الأفضل الذى كانت عليه نساء الأنصار - فى المدينة - فيقول رضى الله عنه - فيما يرويه البخارى ومسلم - : «والله إن كنا فى الجاهلية مانعد للنساء أمرا ، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم . كنا فى الجاهلية

لأنعد النساء شيئا ، فلما جاء الإسلام ، وذكرهن الله رأينا لهن بذلك علينا حقا» .. ويقول - فيما يرويه الطبراني في الأوسط : « كنا بمكة لا يكلم أحدنا امرأته ، وإنما هي خادم البيت .. فلما قدمنا المدينة على الأنصار ، إذا قوم تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار! .. »

ورغم أن عمر كان يحدث بأحاديث رسول الله ﷺ ، التي تأمر الرجال ألا يمنعن نساءهم من الصلاة - جماعة - في بيوت الله .. إلا أن الطباع الموروثة كانت تراوده - وتزكيها الغيرة - فتجعله يتمنى على زوجته - عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل - وهي ابنة عمه .. أن تصلى بالمنزل ، لا في المسجد - رغم التصاق المنزل بالمسجد! .. لكن عمر ، في النهاية ، يخضع لحاكمية شرع الله وسنة رسول الله ﷺ .

ففي صحيح البخاري ، عن عبد الله بن عمر : « كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد ، فقيل لها : لم تخرجين ، وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ .. قالت : وما يمنعه ينهاني؟

قال : يمنعه قول رسول الله ﷺ : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » .

وعندما رغب عمر إلى زوجته الانتهاء من الذهاب إلى المسجد ، قالت له :

- والله لا أنتهى حتى تنهانى .

- فقال لها : والله لا أنهاكى .. فاستمرت تذهب إلى المسجد ، فتحضر الجماعة حتى فى الفجر والعشاء! .. ولقد طعن عمر - فى صلاة الفجر بالمسجد - وزوجته تصلى فى صفوف النساء^(١) .

هكذا كانت - وظلت - تعاليم الإسلام ، فى تحرير المرأة وإضافها ، تغالب الموروث الجاهلى ، حتى عند الذين تجسدت فى ممارساتهم عدالة الإسلام!

● ولقد كان النساء يحضرن مجالس العلم فى المسجد النبوى ، ويسألن رسول الله ، ﷺ ، عن شؤون الدين والدنيا فى كل الأوقات .. لكنهن جاهدن ليخصص لهن أياما محددة وأوقاتا معينة يخصصن فيها بالعلم والتعليم .. بل وأخذ جهادهن هذا شيئا من صور الاحتجاج على استئثار الرجال برسول الله ، الذى بعثه الله للجميع ، الرجال والنساء على السواء .. وفيما يرويه البخارى ومسلم ، عن أبى سعيد الخدرى : «قال النساء للنبي ﷺ :

- غلبنا عليك الرجال ، فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله .

- فقال ﷺ : «اجتمعن فى يوم كذا وكذا ، فى مكان كذا وكذا» .

فاجتمعن ، فأتاهن رسول الله فعلمهن مما علمه الله .»

(١) المصدر السابق ج٣ - القسم الأول - ترجمة عمر بن الخطاب ص ١٩٠ - ٢٧٤ .
وترجمة عائكة بنت زيد . ج ٨ ص ١٩٣ - ١٩٥ .

• بل لقد اتخذ هذا «الجهاد النسائي» - فى بعض الأحيان - الشكل المنظم ، الذى نلمح فيه جنين «جمعية نسائية» على عهد النبوة . . وفى السنة النبوية «باب وافدة النساء» أى مندوبة هذه «الجمعية النسائية» التى حملت «المطالب» التى اتفقت عليها النسوة المجتمعات إلى الرسول - عليه الصلاة والسلام - وهذه «المندوبة» - «وافدة النساء» - هى أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية (٣٠هـ - ٦٥٠م) - وكانت واحدة من أبرز خطيبات النساء فى عصر النبوة . . لقد ذهبت إلى رسول الله ﷺ حاملة مطالب «جماعة النساء» ، وقالت للرسول ﷺ فيما يرويه الإمام أحمد :

- «إنى رسول من ورائى من جماعة نساء المسلمين ، يقلن بقولى ، وعلى مثل رأى . . إن الله بعثك إلى الرجال والنساء ، فأما بك واتبعناك . . ونحن - معاشر النساء - مقصورات مخدرات ، قواعد بيوت ، وموضع شهوات الرجال ، وحاملات أولادكم . وإن الرجال فضلوا بالجماعات وشهود الجنائز ، وإذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم أموالهم وربينا أولادهم أفنشاركهم فى الأجر»؟

فتلقاها الرسول ﷺ لقاء حسنا ، وأخبرها أن عمل المرأة هذا «يعدل كل ما ذكرت» لقد جاهدت المرأة المسلمة ، حتى وضعت مبادئ الإسلام فى الحرية والتحرير فى الممارسة والتطبيق . . فخرجت من أسر الجاهلية الوثنية ، وشاركت الرجال فى الكثير من ميادين العمل العام ، قبل أن تعرف الدنيا شيئا عن هذه الحرية وذلك التحرير .

وإذا كانت مدرسة النبوة قد مثلت المؤسسة التربوية الأولى للعمل الدعوى والاجتماعى العام ، و«الصناعة الثقيلة» التى حوّل بها الإسلام أهل البداوة والغلظة والجفاء إلى أعظم الصناع لأعظم الحضارات .. رهبان الليل وفرسان النهار .. فلقد شاركت المرأة فى هذه المدرسة ، وتربت فيها وتخرّجت فيها .. وشهد مجتمع النبوة صفحة فريدة فى تاريخ الرسالات والدعوات ، عندما أفرز هذا المجتمع من بين تعداد الأمة - الذى بلغ يوم وفاة الرسول ﷺ : ١٢٤,٠٠٠ - أفرز هذا المجتمع أعلى نسبة من «الصفوة والنخبة» عرفها مجتمع من المجتمعات فى أية نهضة من النهضات .. فبلغ تعداد هذه النخبة - فى كتب أعلام الصحابة - قرابة الثمانية آلاف .. وكان من بين هؤلاء الأعلام والصفوة أكثر من ألف من النساء المبرزات المتميزات .. حدث كل ذلك فى سنوات معدودات (١) عندما فتح الإسلام أوسع أبواب التحرير أمام المرأة ، التى كانت توءد .. وتورث .. وتعد من سقط المتاع! ..

وكان من بين هذه «الصفوة والنخبة» المقدمات فى العلم الدينى - الذى هو أشرف العلوم - والمقدمات فى تبليغ الشريعة عن رسول الله ﷺ .. والمقدمات فى الاجتهاد الفقهى .. بل واللاتى زاحمن الرجال فى الخطابة والبلاغة .. وفى الكثير من ميادين العمل العام ، مع التحلى بأداب الإسلام ، والحفاظ على الفطرة التى فطر الله عليها شقائق الرجال .

(١) ابن الأثير (أسد الغابة فى معرفة الصحابة) طبعة دار الشعب ، القاهرة .

إن هذه الوقائع والحقائق إنما تمثل «شهادة واقعية متجسدة» على أن المجتمع الإسلامى - ونموذجه مجتمع القدوة والأسوة النبوية - هو مجتمع الاشتراك بين النساء والرجال فى العمل العام - من الصلاة فى المسجد .. إلى الجهاد فى سبيل الله - وليس مجتمع الانفصال ، الذى يعزل النساء عن المشاركة فى العمل العام ، ولا الذى يفصل بين الرجال والنساء بسور ليس له باب! ..

إن المحرم ، والمنهى عنه فى المجتمع الإسلامى هو «الخلوة» .. خلوة المرأة بغير المحرم .. وليس الاختلاط والاشتراك فى العمل العام ، الذى تضبط فيه المشاركات بأداب الإسلام ، المطلوبة من المرأة ومن الرجل على السواء ، وبقيم الحلال والحرام الإسلامىة الواجبة على الجميع ، نساء ورجالا .

فالخلوة بغير المحرم منهى عنها بالنص الإسلامى - الذى يرويه البخارى - عن عبد الله بن عباس ، والذى قال فيه رسول الله ﷺ : «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذى محرم» ..

ولقد ظل المجتمع الإسلامى ، فى غالبية العظمى وعلى مر تاريخه على هذه السنة التى سنّها الإسلام - الاختلاط والمشاركة فى العمل العام ، وفق ضوابط الإسلام وقيمه .. وتحريم الخلوة بين المرأة وغير المحرم - ظل ذلك قائما حتى يومنا هذا ، فى ريف المجتمعات الإسلامىة وبواديها والأحياء الشعبىة من مدنها وحواضرها - أى فيما يزيد على ٨٥٪ من جمهور الشعوب الإسلامىة .. ولم تفرض العزلة على النساء إلا فيما

سمى «بالأحياء الراقية» من المدن ، ولدى شرائح اجتماعية
بعينها من الأسر والعائلات . . تلك التي أعادت نساءها إلى ما
يشبه الجاهلية ، التي عبر عنها الشاعر بهذه الصورة المضادة لصورة
المرأة في مجتمع النبوة ، عندما قال :

ومن غاية المجد والمكرمات بقاء البنين وموت البنات!

والشاعر الآخر ، الذي رأى المرأة عورة لا يسترها إلا القبر :

ولم أر نعمة شملت كريما كنعمة عورة سترت بقبر!

أما المجتمعات الإسلامية ، في غالبيتها العظمى ، فلقد ظلت -
إلى حد كبير . . ورغم ما أصابها من تراجع حضارى - أكثر
احتراما للمرأة وتكريما لها من نظائرها في الحضارات الأخرى بما
لا يقاس .

الضبط الوسطى لقاعدة سد الذرائع

ولما كانت القاعدة الفقهية «سد الذرائع» هي الباب الذي تعالج في إطاره قضية الاختلاط والاشتراك في العمل العام بين النساء والرجال ، فجدير بالملاحظة أن قاعدة «سد الذرائع» هذه ، ككل قواعد الفقه الإسلامى ، لا بد فى ضبط تطبيقاتها من الاعتصام بمنهاج الوسطية الإسلامية ، التى تحقق المقاصد الإسلامية ، مع الحذر من غلوّى الإفراط والتفريط ..

إن الطعام الحلال مباح .. ولا يجوز تحريمه سدا لذريعة ما ينتج عن بعضه أو عن الإسراف فيه من أمراض! ..

وإن شرب الماء مباح وحلال .. ولا يمكن تحريمه سدا لذريعة الشرب من شرب الماء! ..

وإن اللسان نعمة من نعم الله على الإنسان .. ولا يجوز تقييده - فضلا عن قطعه - سدا لذريعة الكذب ، الذى أداته اللسان! ..

وإن أعضاء التناسل هى سبيل التكاثر وحفظ النوع الإنسانى .. ولا يجوز جبهها سدا لذريعة الزنا ، التى هى الأداة فيه! ..

وقس على ذلك العيون .. والأذان .. واللمس ، من ملكات وطاقت الإنسان ..

فالمباحات تبقى على أصل الإباحة ، ولا تخرج عنه إلى الكراهة أو التحريم ، إلا إذا تحققت المفسدة أو كثرت ومن هنا فلا بد

من الحذر الشديد عند التعامل مع تطبيقات قاعدة سد الذرائع ، وذلك بالتدقيق فى الموازنة بين المصالح والمفاسد - التى هى معيار السياسة الشرعية فى التعامل مع كل ألوان المباحات - . . ففى حظر المباح - ومنه الاختلاط فى المجتمع الإسلامى - لا بد من مراعاة شروط سد الذريعة . . وهى :

١ - أن يكون إفضاء الوسيلة المباحة إلى المفسدة غالباً ، لا نادراً - وعند الشاطبى (١٣٨٨هـ - ٧٩٠هـ) أن يكون كثيراً لا نادراً ولا غالباً .

٢ - أن تكون مفسدتها أرجح من مصلحتها ، وليس مجرد مفسدة مرجوحة . .

٣ - ألا يكون المنع - بعد توافر الشرطين السابقين - تحريمًا قاطعًا بل هو بين الكراهة والتحريم حسب درجة المفسدة .

٤ - إذا كانت الوسيلة تفضى إلى مفسدة ، ولكن مصلحتها أرجح من مفسدتها ، فالشريعة لا تبيحها فحسب ، بل قد تستحبها أو توجبها ، حسب درجة المصلحة^(١) .

إن كثيرين ممن يتوسعون فى تطبيقات قاعدة سد الذرائع فى علاقة النساء بالرجال والاختلاط والمشاركة فى العمل العام ، إنما يقودهم إلى هذا التوسع النية الحسنة والرغبة الصادقة فى تحقيق «المجتمع المثالى» فى الحياة الإسلامية . . وهم يغفلون عن حقيقة

(١) (تحرير المرأة فى عصر الرسالة) ج ٣ ص ١٩٠ .

إسلامية مهمة تقول لنا: إن «المثال» هو الإسلام، وإن تحقيق «المثال الإسلامي» في «المجتمع الإنساني» - حتى على عهد النبوة - هو محال من المحالات .. فالمثال الإسلامي: عدل خالص، وصلاح كامل، وخير مصفى، وكمال إلهي معصوم .. على حين أراد الله، سبحانه وتعالى، للإنسان - ومن ثم للمجتمع الإنساني - أن يكون مزيجاً من ملكات الخير وغمائز الشر، وخليطاً من الصلاح والفساد، لتكون حياته - كل حياته - وليكون اجتماعه - كل مجتمعاته - مساحات للفتنة والابتلاء والاختبار .. وصدق الله العظيم: ﴿ وَنَبِّئُكُمْ بِالْشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ (الأنبياء: ٣٥) وصدق رسول الله ﷺ فيما يرويه أنس بن مالك: «كل بنى آدم خطاء، فخير الخطائين التوابون» - رواه الترمذى وابن ماجه والدارمى والإمام أحمد - وعن أبى ذر الغفارى أن رسول الله ﷺ قال - فيما يرويه عن ربه -: «كل بنى آدم يخطئ بالليل والنهار، ثم يستغفر لى، فأغفر له ولا أبالى» - رواه مسلم والإمام أحمد - .

ونحن نقول للذين يدفعهم فرط الإخلاص إلى السعى لتحقيق «المثال الإسلامي» في «المجتمع الإنساني»: إن الإنسان إذا حقق «المثال» فى أرض «الواقع»، سيصاب ساعتئذ بالاغتراب واليأس والقنوط والإحباط! .. ذلك أن تحقيق كل المثل وجميع الآمال إنما ينهى «جدول أعمال الحياة» .. ولقد شاءت إرادة الله لهذا الإنسان، كى يواصل رسالته فى عمران هذه الأرض حتى

تأخذ زخرفها وزينتها ، أن يباعد بينه وبين تحقيق «المثال» كلما تقدم خطوات وخطوات على طريق تحقيق هذا «المثال» وذلك حتى تنفسح دائما وأبدا مساحات الأمل أمام هذا الإنسان . . فالتقدم العلمى ، الذى يزيد مساحة المعلوم للإنسان من الكون والعالم ، هو الذى يزيد من مساحة المجهول أمام هذا الإنسان ، كلما زادت مساحة المعلوم لديه! . . وذلك حتى يظل «جدول أعمال البحث العلمى» زاخراً بالمهام أمام العلماء!

وأسلمة الحياة الاجتماعية فى المجتمع المسلم ، وهى التى تزيد مساحة التطبيقات «للمثل الإسلامية» فى هذا المجتمع ، ستفتح أمام هذا الإنسان المسلم المزيد والمزيد من الأفاق والمهام التى تجعل الأسلمة الكاملة هى الأمل الذى يظل دائما وأبدا حافزا على المزيد من السعى والمزيد من الاجتهاد أو المزيد من التدافع والاستباق على طريق الخيرات .

تلك هى وظيفة «المثال الإسلامى» . . والوعى بها يجعلنا نضبط تطبيقات قاعدة سد الذرائع بالموازنة بين المصالح والمفاسد ، وليس بجمع المصالح الخالصة ، والخير الذى لا شرف فيه! . .

ولعل فى تطبيقات مجتمع النبوة «للمثال الإسلامى» ما يعين على الاطمئنان إلى هذه الحقيقة ، التى تغيب عن البعض منا ، لفرط تعلقهم بتطبيق «كامل المثال» . .

• فى المجتمع المختلط ، الذى تخرج فيه النساء إلى الحقول والأسواق ، وإلى الصلاة فى المسجد مع الرجال حتى فى عتمة

العشاء وغلس الفجر .. والذي يدخل فيه الرجال على النساء البيوت ، حتى في غيبة الأزواج .. عندما ظهرت شواذب وشبهات بعض الانحرافات - خاصة في دخول رجل على زوجة غاب زوجها في سفر أو تجارة أو غزو .. لم يحرم رسول الله ﷺ الاختلاط ولا دخول الرجال بيوت الغائبين .. وإنما أكد على تحريم الخلوة بالمرأة غير المحرم التي غاب زوجها عن بيتها ، وظلت الإباحة للاختلاط .. فقال ﷺ - : «فيما رواه مسلم - لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مُغيبه إلا ومعه رجل أو رجلان» - فأكد على تحريم الخلوة ، وتوعد مقترفيها بالنكال ، وأبقى على أصل الإباحة للاختلاط .

● وعندما أخذ بعض المنافقين في التحرش ببعض النساء أثناء خروجهن ليلاً لقضاء حوائجن ، لم يمنع رسول الله ﷺ خروج النساء من بيوتهن ، وإنما نزل القرآن داعياً النساء إلى الحشمة الإسلامية التي تميز الحرة وتعلن عن جديتها والتزامها السلوك الإسلامي ، وذلك حتى يرتدع المنافقون العابثون الذين يتحرشون بالنساء ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (الأحزاب : ٥٩) بل وختم الله سبحانه وتعالى آية هذا التشريع بأنه غفور رحيم ! .

● وعندما سمع عمر بن الخطاب - إبان خلافته - وهو يعس ليلاً - امرأة غاب عنها زوجها في سفر الغزو والجهاد ، تعبر عن أشواقها

الحلال إلى أحضان زوجها ، ورغبتها الأثوية المشروعة في إشباع
غريزتها الفطرية . . وتنشد شعرا تقول فيه :

تطاون هذا الليل واسود جانبه وطال على الأخليل الأعبه
والله لولا خشية الله وحده حُرِّك من هذا السرير جوانبه
ولكن ربي والحياء يكفئني وأكرم بعل أن توطئ مراكمه

عندما سمع عمر ذلك ، لم يفرض القيود على العواطف
المشروعة ، ولا على المتع الحلال ، ولا على سفر الأزواج عن
الزوجات . . وإنما نظم العلاقات ، بعد أن استشار أهل الخبرة في
هذه الميادين . . فلقد ذهب إلى ابنته حفصة - أم المؤمنين - فسألها :

- يا بنية ، كم تصبر المرأة عن زوجها؟ . .

- فقالت : سبحان الله! مثلك يسأل مثلى عن هذا؟! . .

- فقال : لولا أنى أريد النظر للمسلمين ما سألتك . .

- قالت : خمسة أشهر . . ستة أشهر . .

فوقت عمر للناس في مغازيهم ستة أشهر ، يسافرون شهرا
ويقيمون في الميدان أربعة أشهر ويعودون في شهر^(١) .

هكذا تعامل المجتمع النبوي والراشدي مع الشوائب والأخطاء
والخطايا ، بالموازنة بين المصالح والمفاسد ، ترشيدها «للوواقع» كي
يقترب دائما وأبدا من «المثال» وليس بتحريم المباح ، سدا للذرائع ،
على أمل التحقيق الكامل «لكامل المثال» .

(١) (فتاوى وأقضية عمر بن الخطاب) ص ١٣١ ، ١٣٢ .

الجهاد الإعلامي للمرأة

وإذا كانت الكلمة الإسلامية هي ميدان كبير وعظيم وخطير من ميادين الجهاد الإسلامي - كان ذلك موقعها منذ ظهور الإسلام . . . فإن مستجدات واقعا المعاصر الذي يعيش الانفجارات المتلاحقة والمتسارعة لشورات المعلومات والأفكار ، قد زادت وتزيد من وزن الكلمة الإسلامية في الجهاد الإسلامي . . فانفتاح كل الحدود ، وانهيار كل السدود وتحطم جميع القيود أمام كل أنواع «الكلمات» لكل الديانات والفلسفات والمنظومات الفكرية والعقدية ، يستوجب استدعاء كل إمكانيات الجهاد بالكلمة الإسلامية تبليغا للدعوة ، وإقامة للحجة ، وإزالة للشبهة ، وعرضا «للبديل الإسلامي» في مواجهة «البدائل» الأخرى . . بالمواجهة الشرسة مع التحديات التي تناوش ، بل وتنهش في الإسلام وأمة وعالمه . .

وإذا كان الإعلام بكلمة الإسلام هو ميدان كبير من ميادين هذا الجهاد ، فإن التكليف بهذه الفريضة - ككل فرائض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - موجه ومفروض على كل من النساء والرجال على السواء . .

● فدور المرأة في ميدان الدعوة الإسلامية المعاصرة : قضية تحتاج إلى تدارس وتشاور ، يحددان كيفية أداء فريضة مشاركتها في هذا الميدان . . والضوابط التي تكفل فعالية هذه المشاركة ، في إطار منظومة القيم الإسلامية ، والموازنات بين المصالح المرجوة وبين المفاسد المحتملة في الممارسات .

● والمرأة في السينما والمسرح والتمثيلية : قضية من قضايا الإعلام الإسلامي المعاصر ، تحتاج إلى تدارس وتشاور ، يحددان كيفية نهوضها بدورها المشارك فيه ، وفق الضوابط الإسلامية وصولاً إلى تحقيق الفريضة التي تبتغى تحقيق مقاصد الإسلام .

● والمرأة^(١) في الفضائيات . . والتلفاز . . والإذاعات : كل هذه قضايا تحتاج إلى تدارس وتشاور ، يفصل قواعدها ، وضوابط الأداء لرسالتها في إطار المبادئ التي وقفت عندها هذه الصفحات . . مبادئ المساواة - مساواة التكامل - بين النساء والرجال . . ومبادئ الإسلام ، التي ساوت بين النساء والرجال في المشاركة بالعمل العام ، عندما جعلت المؤمنين

(١) هناك شبهات «تعشش» في العقل العلماني . . وفي عقول بعض الإسلاميين ، يتوهم أصحابها أنها تنتقص من أهلية المرأة للمشاركة مع الرجل في العمل العام . . ومن أهم هذه الشبهات :

(أ) شبهة : أن شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل .

(ب) وشبهة : أن ميراث الأنثى على النصف من ميراث الذكر .

(ج) وشبهة : نقصان المرأة في العقل والدين ، لحديث رسول الله ﷺ : «أنتن

ناقصات عقل ودين» - رواه البخاري ومسلم -

والمؤمنات أولياء ، متناصرين ومتشاكركين فى النهوض
بفريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، التى هى جماع
المشاركة فى العمل العام . . والله من وراء القصد . . منه ،
سبحانه ، نستمد العون والتوفيق .

= (د) وشبهة : منع ولاية المرأة ، لحديث رسول الله ﷺ : «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم
امرأة» - رواه الإمام أحمد . -

وهذه الشبهات تحتاج إلى دراسة خاصة ، تكشف عن الحقيقة ، وتزيج الأوهام
عن أسرى هذه الشبهات - من العلمانيين والإسلاميين - . . وفى إزالة هذه
الشبهات ، انظر كتابنا (التحرير الإسلامى للمرأة) طبعة دار الشروق سنة
٢٠٠٢م وكتابنا (هل الإسلام هو الحل . . لماذا وكيف؟) ص ١٣٦ - ١٥٩ طبعة
دار الشروق . القاهرة (١٤١٨هـ - ١٤٩٨م) . وانظر - كذلك - : دكتور صلاح
سلطان (ميراث المرأة وقضية المساواة) سلسلة «فى التنوير الإسلامى» طبعة
القاهرة . دار نهضة مصر سنة ١٩٩٩م .

الفهرس

- ٣ تنوع التكامل بين الرجال والنساء
- ١٣ مجتمع المشاركة فى العمل العام
- ٣٨ فى الجهاد النسائى
- ٤٥ الضبط الوسطى لقاعدة سد الذرائع
- ٥١ الجهاد الإعلامى للمرأة

صدر من سلسلة «في التنوير الإسلامي»

- ١ - الصحوة الإسلامية في عيون غربية .
- ٢ - الغرب والإسلام .
- ٣ - أبو حيان التوحيدى .
- ٤ - دراسة قرآنية في فقه التجدد الحضارى .
- ٥ - ابن رشد بين الغرب والإسلام .
- ٦ - الانتماء الثقافى -
- ٧ - تنصير العالم .
- ٨ - التعددية . . الرؤية الإسلامية والتحديات .
- ٩ - صراع القيم بين الغرب والإسلام .
- ١٠ - يوسف القرضاوى : للدرسة الفكرية والمشروع الفكرى .
- ١١ - تأملات في تنصير الحضارى للقرآن الكريم .
- ١٢ - عندما دخلت مصر فى دين الله .
- ١٣ - الحركات الإسلامية رؤية نقدية .
- ١٤ - المنهاج العقلى .
- ١٥ - النموذج الثقافى -
- ١٦ - منهجية التعبير بين النظرية والتطبيق .
- ١٧ - تجديد الدنيا بتجديد الدين -
- ١٨ - الثوابت والمتغيرات فى البيضة الإسلامية الحديثة .
- ١٩ - نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم -
- ٢٠ - النقد والإصلاح بالتنوير العربى -
- ٢١ - فكر حركة الاستنارة . . وتناقضاته .
- ٢٢ - حرية التعبير فى الغرب من سلمان رشدى إلى روجيه جازوى .
- ٢٣ - إسلامية الصراع حول القدس وفلسطين .
- ٢٤ - المحاضرات العالمية تدافع! . . أم صراع؟
- ٢٥ - التنمية الاجتماعية بالغرب! . . أم بالإسلام؟
- ٢٦ - الحملة الفرنسية فى الميزان .
- ٢٧ - الإسلام فى عيون غربية . . دراسات سويسرية
- ٢٨ - الأقليات الدينية والقومية تنوع ووحدة - . أم تفتت واختراق .
- ٢٩ - ميراث المرأة وقضية المساواة .
- ٣٠ - نفقة المرأة وقضية المساواة .
- ٣١ - الدين والتراث والحداثة والتنمية والحرية
- ٣٢ - مخاطر العولمة على الهوية الثقافية
- ٣٣ - الغناء والموسيقى خلال أم حرام؟؟
- ٣٤ - صورة العرب فى أمريكا .
- ٣٥ - هل المسلمون أمة واحدة؟؟

- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - سيد دسوقى
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - زينب عبد العزيز
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - سيد دسوقى
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - صلاح الصاوى
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - عبد الوهاب المسيرى
- ٥ - شريف عبد العظيم
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - عادل حسين
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - ترجمة / أ . ثابت عيد
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - صلاح الدين سلطان
- ٥ - صلاح الدين سلطان
- ٥ - محمد خاتمي
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - محمد عمارة
- ٥ - ترجمة وتعليق / أ . ثابت عيد
- ٥ - محمد عمارة

تقديم وتحقيق / د. محمد عمارة	٣٦ - السنة والبدعة .
تقديم وتحقيق / د. محمد عمارة	٣٧ - الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان .
د. عبد الوهاب المسيري	٣٨ - قضية المرأة بين التحرير والتمركز حول الأثني .
أ. منصور أبو شافعي	٣٩ - مركسة الإسلام .
د. يوسف القرضاوي	٤٠ - الإسلام كما يؤمن به . . . ضوابط وملامح -
ترجمة / أ. ثابت عيد	٤١ - صورة الإسلام في التراث الغربي .
د. محمد عمارة	٤٢ - تحليل الواقع مناهج العاهات المزمته .
د. محمد عمارة	٤٣ - القاسم بين اليهودية والإسلام .
تقديم وتعليق / د. محمد عمارة	٤٤ - مازق المسيحية والعلمانية في أوروبا (شهادة ثمانية)
د. صلاح الدين سلطان	٤٥ - الآثار الثيوبية للعبادات في الروح والأخلاق .
د. صلاح الدين سلطان	٤٦ - الآثار الثيوبية للعبادات في العقل والجسد .
د. محمد عمارة	٤٧ - السنة النبوية والمعرفة الإنسانية .
د. سيد دسوقي حسن	٤٨ - نظرات حضارية في القصص القرآني .
د. محمد عمارة	٤٩ - حوار بين الإسلاميين والعلمانيين .
تقديم / د. محمد سليم العوا	٥٠ - الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان .
الشيخ / أمين الخولي	٥١ - عن القرآن الكريم .
د. طه جابر العلواني	٥٢ - في فقه الأقليات المسلمة .
د. محمد عمارة	٥٣ - مستقبلنا بين العالمية الإسلامية والوعي العربي .
أ. منصور أبو شافعي	٥٤ - مركسة التاريخ .
مستشار / طارق الشرب	٥٥ - نقل الأعضاء في ضوء الشريعة والقانون .
محمد طاهر بن عاشور	٥٦ - السنة التشريعية وغير التشريعية .
الشيخ / علي الخليف	
د. محمد سليم العوا	٥٧ - شبهات حول الإسلام .
د. محمد عمارة	٥٨ - تحو طب نفس إسلامي .
د. وائل أبو هندي	٥٩ - واقعتنا بين العلمانية وتصادم الحضارات .
د. عطية فنجي الوشي	٦٠ - بناء المفاهيم الإسلامية .
د. سيف الدين عبد الفتاح	٦١ - المستقبل الاجتماعي للأمة الإسلامية .
د. محمد عمارة	٦٢ - شبهات حول القرآن الكريم .
د. محمد عمارة	٦٣ - أزمة العقل العربي .
أ. فؤاد زكريا	
د. محمد عمارة	٦٤ - في التحرير الإسلامي للمرأة .
د. محمد عمارة	٦٥ - روح الحضارة الإسلامية .
الشيخ / محمد قفاصل بن عاشور	
تعليق وتقديم / د. محمد عمارة	

لتتعرف على أحدث إصداراتنا الثقافية بمختلف أشكالها (كتاب / CD)

زوروا موقعنا على الإنترنت: www.nahdetmisr.com على الرقم المجاني 07775666

إلى القارئ العزيز ..

فى هذه السلسلة الجديدة :

إذا كان «التنوير الغربى» هو تنوير علمانى، يستبدل العقل بالدين، ويقيم قطيعة مع التراث.

فإن «التنوير الإسلامى» هو تنوير إلهى: لأن الله والقرآن والرسول - صلى الله عليه وسلم - أنوار تصنع للمسلم تنويراً إسلامياً متميزاً.

ولتقديم هذا «التنوير الإسلامى» للقراء، تصدر هذه السلسلة، التى يسهم فيها أعلام التجديد الإسلامى المعاصر:

- د. محمد عـــــــمارة
- د. حسن الشافعى
- أ. فهمى هويدى
- د. سيد دسوقى
- د. عبدالوهاب المسيرى
- د. عادل حســــين
- المستشار/طارق البشرى
- د. محمد سليم العوا
- د. يوسف القرضاوى
- د. كمال الدين إمام
- د. شريف عبدالعظيم
- د. صلاح الدين سلطان

وغيرهم من المفكرين الإسلاميين ..

إنه مشروع طموح، لإنارة العقل بأنوار الإسلام.

الناشر